

تم تحميل وعرض المادة من :



موقع واجباتي

www.wajibati.net

موقع واجباتي منصة تعليمية تساهم بنشر حل المناهج الدراسية بشكل متميز لترتقي بمجال التعليم على الإنترنت ويستطيع الطلاب تصفح حلول الكتب مباشرة لجميع المراحل التعليمية المختلفة

* جميع الحقوق محفوظة للقائمين على الموقع *

اختبار مادة فقه ١ للصف الثاني ثانوي ،الفترة الأولى، الفصل الدراسي الثاني لعام ١٤٣٩-١٤٤٠هـ

السؤال الأول : اختيار من متعدد

اختاري الإجابة الصحيحة فيما يلي : (درجة على كل فقرة)

١- معنى الفقه في الاصطلاح هو :

- أ- معرفة الأحكام المستفادة من الشرع لا من العقل والتجربة
ب- معرفة الأحكام الشرعية العملية من أدلتها التفصيلية
ت- معرفة الأحكام المتعلقة بأفعال الجوارح

٢- من أمثلة الأحكام العملية المتعلقة بأفعال الجوارح :

- أ- ما يتعلق بأسماء الله وصفاته
ب- ما يتعلق بالملائكة
ت- ما يتعلق بالصلاة

٣- انتشر العلم في الأمصار الإسلامية فكان للعلم حواضر كثيرة ينهل منها المتعلمون من أهمها المدينة المنورة وكان فيها :

- أ- الخلفاء الأربعة رضي الله عنهم
ب- عبد الله بن العباس رضي الله عنه
ت- عبد الله بن مسعود

٤- انتهى علم مدرسة أهل الرأي في الكوفة إلى :

- أ- ابي حنيفة النعمان بن ثابت
ب- مالك بن أنس
ت- محمد بن إدريس الشافعي

موقع واجباتي 

٥- قال تعالى (أولامستم النساء) كان سبب اختلاف العلماء في تفسير هذه الآية هو :

- أ- اختلافهم في تفسير لفظ الدليل
ب- اختلافهم في قاعدة أو مسألة أصولية
ت- كون العالم لم يسمع بهذا الدليل

٦- قال تعالى : (فانكحوا ما طاب لكم من النساء) النساء :٣ دللت الآية الكريمة على حكم النكاح وهو :

- أ- جائز
ب- واجب
ت- سنة مؤكدة

٧- يكون النكاح واجبا :

- أ- إذا خاف الوقوع في الحرام كالزنا
ب- إذا كان يرغب في النكاح ولكنه يستطيع أن يصبر
ت- إذا كان لا شهوة له كالكبير وبعض المرضى

٨- الإيجاب ركن من أركان النكاح والمقصود به :

- أ- لفظ التزويج الصادر من ولي المرأة أو نائبه كأن يقول الولي للزوج : زوجتك
ب- لفظ قبول الزواج الصادر من الزوج أو نائبه كأن يقول الزوج للولي : قبلت هذا الزواج
ت- لا شيء مما ذكر

٩- عن عائشة رضي الله عنها قالت : سألت رسول الله ﷺ عن الجارية ينكحها أهلها أتستأمر أم لا ؟ قال لها رسول الله ﷺ : (نعم تستأمر) دل الحديث الشريف على شرط من شروط النكاح وهو :

أ- تعيين الزوجين
ب- رضا الزوجين
ت- الولي للمرأة والشهود

١٠- عضل النساء عن الزواج من العادات المحرمة في الزواج ومعناه هو :

أ- إجبارهن على الزواج بمن لا تردين
ب- حجرهن لابن عمهن
ت- منعهن أو تأخير زواجهن من الرجال الأكفاء

١١- من المحرمات من النساء حرمة أبدية بسبب النسب :

أ- أمهات الرجل وجداته
ب- أخت الزوجة
ت- المرأة المعتدة من زوج آخر

١٢- نكاح المتعة هو :

أ- أن يزوج الرجل موليته على أن يزوجه الآخر موليته
ب- أن يتزوج المرأة الى مدة معينة
ت- أن يتزوج امرأة مطلقاً ثلاثاً لكي يحللها لزوجها السابق

موقع واجباتك



السؤال الثاني :

ضعي علامة صح أمام العبارة الصحيحة وخطاً أمام العبارة الخاطئة فيما يلي : (درجة على كل فقرة)

- ١- فقه الأسرة يراد به الأحكام المتعلقة بكيفية بناء الأسرة ()
- ٢- المعايير التي حث الشرع على مراعاتها في اختيار الزوج هي الدين والخلق ()
- ٣- تقوم إشارة الأخرس المفهومة أو كتابته مقام نطقه ()
- ٤- يجوز عقد الرجل على امرأة جديدة وفي ذمته أربع نسوة ()
- ٥- من شروط النكاح تعيين الزوجين كأن يقول الولي : زوجتك إحدى بناتي ()
- ٦- من الشروط الصحيحة الجائزة في النكاح ان تشترط الزوجة السكن بجوار أهلها ()

السؤال الثالث:

قارني بين مدرستي الفقه من حيث : (نص درجة على كل فراغ)

المدرسة الثانية (الرأي)	المدرسة الأولى (الأثر)	
		اسمها
		موقعها
		سبب التسمية

سؤال تحسين : (درجة)

س- كان الإمام مالك (عند الاستفتاء) يكثر من قول : لا أدري ، بم توحى لك هذه العبارة ؟

اختبار مادة الفقه (١) للصف الثاني ثانوي، الفصل الدراسي الثاني، الفترة الثانية ، لعام ١٤٣٩-١٤٤٠هـ

السؤال الأول : اختاري الإجابة الصحيحة : (درجة على كل فقرة)	
١- يكون الطلاق محرماً إذا :	أ- احتاج إليه الإنسان ب- كانت المرأة محتاجة إليه ج- كان طلاقاً بدعياً د- كان طلاقاً سنياً
٢- (طلقها في طهر لم يجامعها فيه) نوع الطلاق هنا :	أ- سني ب- بدعي ج- خلع د- إيلاء
٣- من الفاظ الطلاق الصريحة:	أ- الحقني بأهلك ب- اخرجني عني ج- لا حاجة لي فيك د- أنت طالق
٤- (الزوجة التي دخل بها الزوج ، ثم طلقها مرة ، أو مرتين ، وما زالت في عدتها) هي المطلقة:	أ- الرجعية ب- البائن بينونة صغرى ج- البائن بينونة كبرى د- المحرمة للزوج
٥- (حل عقدة الزوجية بمقابل تدفعه الزوجة أو وليها) تعريف:	أ- الطلاق ب- النكاح ج- الخلع د- الإيلاء
٦- مدة العدة للحامل المطلقة والمتوفي عنها :	أ- ليس لها عدة ب- حتى تضع حملها ج- ٤ أشهر وعشر د- ٣ أشهر
٧- (مبادلة مال بمال لغرض التملك) تعريف:	أ- البيع ب- المال ج- الخيار د- التعاقد
٨- يحصل القبض في الأطعمة والثياب والأجهزة إذا :	أ- تناولها باليد ب- نقلها من مكانها ج- التخلية بينها وبين المشتري د- قيدها في الحساب المصرفي



٩- (أن يتفق العاقدان قبل العقد على أن لا خيار بينهما ، ويلزم البيع بمجرد العقد) معنى:

- أ- نفي الخيار
ب- اسقاط الخيار
ج- التحايل
د- خيار الشرط

١٠- التدليس هو (فعل شيء تزيد به السلعة عن ثمنها الحقيقي)، حكم التدليس والخيار فيه :

- أ- جائز
ب- محرم
ج- مكروه
د- مستحب

السؤال الثاني : (درجة على كل فقرة)

ضعي علامة صح امام العبارة الصحيحة وخطأ امام العبارة الخاطئة :

موقع واجباتك 

- ١- حكم الإيلاء الأقل من ٤ أشهر جائز ()
٢- النفقة على الزوجة واجبة إذا كانت فقيرة فقط ()
٣- من شروط الرضاع المحرم أن تكون خمس رضعات فأكثر ()
٤- يشترط في الحاضن أن يكون من أهل الحضانه ، وهو للمسلم العدل ()
٥- من أركان البيع العاقدان وهما الثمن والمثمن ()
٦- الأصل في البيع أن يكون كل من الثمن والمثمن مؤجلاً ()
٧- بيع الأمانة هو البيع الذي يذكر البائع فيه رأس ماله ويضع سعراً محدداً للسلعة ()
٨- ليس للبيع مكان محدد فيحوز البيع في أي مكان حتى في المسجد ()
٩- مدة الخيار من حين العقد حتى يتفرقا بأبداًهما من المكان الذي تعاقدوا فيه ()
١٠- كل ما كان من شأنه أن ينقص من ثمن السلعة فهو عيب يجب بيانه للمشتري ()

السؤال الثالث :

أذكرى شرطان من شروط البيع ؟

- *
- *

أذكرى مثال على الشروط الصحيحة في البيع ؟ ومثال الشروط الفاسدة المحرمة في البيع ؟

- *
- *

اختبار مادة الفقه ١، الفترة الثالثة، الفصل الدراسي الثاني لعام ١٤٤٠هـ

السؤال الأول : اختاري الإجابة الصحيحة مما يلي :	
١- (وضع السلعة التالفة تحت واظهار السلعة السليمة فوق) مثال لنوع من أنواع البيوع المحرمة سببها الظلم وهو :	أ- الغش ب- الاحتكار ج- النجس د- الاعانة على المعصية
٢- (حبس السلعة عن الناس مع حاجتهم اليها ، تم بيعها بسعر مرتفع) تعريف :	أ- الغش ب- النجس ج- الاحتكار د- حماية الحقوق الفكرية
٣- (مبادلة صاع من التمر السكري بصاعين من التمر البرحي مع التقابض في الحال) مثال على :	أ- ربا الديون ب- ربا النسيئة ج- ربا الفضل د- ربا الفروض
٤- (استرئ سيارة تم باعها على شخص آخر غير البائع بتمن أقل) مثال على :	أ- ربا الديون ب- التورق ج- العينة د- عقد الصرف
٥- حكم العينة :	أ- مكروه ب- بدعة ج- محرم د- جائز
٦- الغرر هو :	أ- البيع مجهول العاقبة ب- الإتارة ج-مبادلة النقود بعضها ببض د- مبادلة نقد بطعام
٧- حكم التأمين التعاوني :	أ- محرم ب- جائز ج- مكروه د- واجب
٨- حكم خصم الاوراق التجارية :	أ- محرم ب- جائز ج- مكروه د- واجب
٩- من صناديق الاستثمار المحرم :	أ- صناديق البضائع ب- صناديق السندات ج- صناديق الأسهم د- لا شيء مما ذكر
١٠- من أمثلة الوكالة الواجبة :	أ- التوكيل في الأعمال التجارية ب- التوكيل في مساعدة المساكين ج- التوكيل في إخراج الصدقة للفقراء د-التوكيل في اداء الحج الواجب عليه
السؤال الثاني : ضع علامة (صح او خطأ) امام العبارات الآتية :	
١- الزيادة المشروطة في اصل الفرض هذا النوع من الربا يسمى ربا الفروض ()	
٢- من شروط عقد الصرف التساوي والتقابض قبل التفرق ()	
٣- من آداب الاستعارة رد ما أستعير قبل المطالبة به ()	
٤- يجوز لمن استأجر شقة للسكن أن يؤجرها على غيره ليجعلوها مكتبة ()	
٥- يجوز بيع الذهب بالتقسيط ()	
٦- الزام المشتري بالسلعة في بيع المرابحة للواعد بالشراء ()	
٧- يجوز استئجار من يقوم بفعل الصلاة عنى ()	

السؤال الثالث : أملئي الفراغ :

- ١- الفرق بين الخمر والقمار ، أن الخمر يكون في أما القمار يكون في
- ٢- الأشخاص المستأجرون قسمان ، الأجير الخاص ومثاله والأجير المشترك ومثاله
- ٣- يفسخ عقد الوكالة ب..... أو
- ٤- الفرق بين بطاقات الخصم الفوري وبطاقات الائتمان
- ٥- التسيط هو بيع سلعة معلومة ب.....

موقع واجباتي 

السؤال الأول : اختاري الإجابة الصحيحة مما يلي :	
١- (وضع السلعة التالفة تحت واطهار السلعة السليمة فوق) مثال لنوع من أنواع البيوع المحرمة سببها الظلم وهو :	أ- الغش ب- الاحتكار ج- النجس د- الاعانة على المعصية
٢- (حبس السلعة عن الناس مع حاجتهم إليها ، تم بيعها بسعر مرتفع) تعريف :	أ- الغش ب- النجس ج- الاحتكار د- حماية الحقوق الفكرية
٣- (مبادلة صاع من التمر السكري بصاعين من التمر البرحي مع التقابض في الحال) مثال على :	أ- ربا الديون ب- ربا النسيئة ج- ربا الفضل د- ربا القروض
٤- (اشترى سيارة تم باعها على شخص آخر غير البائع بتمن أقل) مثال على :	أ- ربا الديون ب- التورق ج- العينة د- عقد الصرف
٥- حكم العينة :	أ- مكروه ب- بدعة ج- محرم د- جائز
٦- الغرر هو :	أ- البيع مجهول العاقبة ب- الإتارة ج- مبادلة النقود بعضها ببض د- مبادلة نقد بطعام
٧- حكم التأمين التعاوني :	أ- محرم ب- جائز ج- مكروه د- واجب
٨- حكم خصم الاوراق التجارية :	أ- محرم ب- جائز ج- مكروه د- واجب
٩- من صناديق الاستثمار المحرم :	أ- صناديق البضائع ب- صناديق السندات ج- صناديق الأسهم د- لا شيء مما ذكر
١٠- من أمثلة الوكالة الواجبة :	أ- التوكيل في الأعمال التجارية ب- التوكيل في مساعدة المساكين ج- التوكيل في إخراج الصدقة للفقراء د- التوكيل في أداء الحج الواجب عليه
السؤال الثاني : ضع علامة (صح او خطأ) امام العبارات الآتية :	
١- الزيادة المشروطة في اصل القرض هذا النوع من الربا يسمى ربا القروض (صح)	
٢- من شروط عقد الصرف التساوي والتقابض قبل التفرق (صح)	
٣- من آداب الاستعارة رد ما أستعير قبل المطالبة به (صح)	
٤- يجوز لمن استأجر شقة للسكن أن يؤجرها على غيره ليجعلها مكتبة (خطأ)	
٥- يجوز بيع الذهب بالتنقيط (خطأ)	
٦- الزام المشتري بالسلعة في بيع المرابحة للواعد بالشراء (خطأ)	
٧- يجوز استئجار من يقوم بفعل الصلاة عني (خطأ)	

السؤال الثالث : أملئي الفراغ :

- ١- الفرق بين الغرر والقمار ، أن الغرر يكون في ..**البيع**... أما القمار يكون في ...**اللعب والمسابقات**.....
- ٢- الأشخاص المستأجرون قسمان ، الأجير الخاص ومثاله **السائق** . والأجير المشترك ومثاله **الطبيب** ...
- ٣- ينفسخ عقد الوكالة ب.....**يموت الموكل او الوكيل**.....أو **بجنونه**
- ٤- الفرق بين بطاقات الخصم الفوري وبطاقات الائتمان**الخصم الفوري يلزم وجود حساب في المصرف أما الإئتمان لا يلزم وجود رصيد في المصرف**
- ٥- **التقسيط هو بيع سلعة معلومة يتمن أكثر من تمنها مؤجل الحال يدفع على أجزاء مفرقا في أوقات معلومة**

موقع واجباتي

